ترجيحات الإمام ابن دقيق العيد رحمه الله
من خلال كتابه أحكام الأحكام
شرح عمدة الأحكام في كتاب الصلاة
(دراسة فقهية مقارنة)

Preferences Of Imam Ibn Daqiq Al-Eid, May God Have Mercy On Him, Through His Book Ahkam Al-Ahkam Explanation Of Umdat Al-Ahkam In The Book Of Prayer

A Comparative Jurisprudential Study

الباحث

م. ماجد هادي طلال محمد

جامعة الأنبار - كلية الهندسة

Majed Hadi Talal Muhammad

University Of Anbar- College Of Engineering

mqaessy@uoanbar.edu.iq

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين, والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين.

أما بعد؛

إن من رحمة الله بعباده أن هيأ لهذه الامة علماء أجلاء أفنوا أعمارهم في خدمة الدين تعلماً وتعليماً, فكان منهم الإمام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى أحد كبار فقهاء المذهب الشافعي, الذي أخرج من بين كتبه وتصانيفه كتاب أحكام الاحكام شرح عمدة الأحكام, إذ عرض مسائل فقهية مختلفة وبين كثير منها في الشرح والتعقيب والتنقيب, وقد اختص بحثي هذا في مسائل الصلاة, لذا أحببت أن يكون موضوع بحثي بعنوان "ترجيحات الإمام إبن دقيق العيد رحمه الله تعالى من خلال كتابه أحكام الاحكام شرح عمدة الأحكام في كتاب الصلاة, دراسة فقهية مقارنه".

❊ ❊ ❊

Research Summary:

Praise be to God, Lord of the Worlds, and prayers and peace be upon our master Muhammad and his family and all his companions, as for what follows:

It is from God's mercy to His servants that He has prepared for this nation venerable scholars who have spent their lives in the service of religion, learning and teaching. Among them was Imam Ibn Daqiq al-Eid, may God Almighty have mercy on him, one of the great jurists of the Shafi'i school. Different jurisprudence, and many of them are in the explanation, commentary and exploration, and this research was specialized in the issues of prayer, so I liked that the topic of my research be entitled "Preferences of Imam Ibn Daqiq al-Eid, may God Almighty have mercy on him, through his book Ahkam al-Ahkam, explaining the rule of provisions in the book of prayer, a comparative jurisprudential study.".

❊ ❊ ❊

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وعليه توكلنا وبه نستعين، والصلاة والسلام على من جاء رحمة للعالمين، فهدى الله به القلوب، وأحيا به النفوس، وعلى أله وصحابته المخلصين الطيبين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد؛

فإن الفقه الاسلامي علم جليل القدر، عظيم الشأن، اكتحلت بإثمده عيون الاعلام، وتزينت بحلته أعطاف ذوي الافهام، واستبصرت بنوره أنظار أولي النهى والأحلام، لأنه يعرف به الحلال من الحرام، ولما كانت سنة النبي صلى الله عليه وسلم من أشرف العلوم التي يبتغى بها مرضاة الله سبحانه وتعالى، ويتوصل من خلال تعلمها الى التفقه في الدين، فارتأيت أن يكون موضوع بحثي بعنوان " ترجيحات الإمام أبن دقيق العيد رحمه الله تعالى من خلال كتابه أحكام الاحكام شرح عمدة الأحكام في كتاب الصلاة، دراسة فقهية مقارنه".

سبب اختياري للموضوع:

١. دراسة حياة الأمام أبن دقيق العيد رحمه الله تعالى والكشف عن فقهه ومكانته العلمية.

٢. القيام بما يجب علينا من الوفاء بحق فقيه من فقهاء الشريعة الإسلامية، وعرض فقهه للدارسين عرضا يكشف عن سماته وما أمتاز به.

منهج البحث:

لابد للباحث من منهج يتبعه عند الخوض في البحث، حتى تكتمل الصورة بعد الانتهاء منه، فكان منهجي ما يأتي:

١. التعريف بعنوان المسألة إذا كان فيها غموض ثم أذكر صورة المسألة ثم اختيار الإمام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى وأراء الفقهاء الموافقين له ثم أذكر القول المخالف له وأراء الفقهاء الذين قالوا به، وأذكر أدلتهم والرأي الراجح.

٢. عرض كل مسألة ومقارنتها بين المذاهب الفقهية السبعة.

٣. التتبع والاستقراء من المصادر الفقهية المعتمدة في كل مذهب، وكتب أهل الفقه المعتبرة قديماً مع الاستفادة من الكتب الحديثة في بعض الأحيان.

٤. تأصيل البحث تأصيلاً علمياً بالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة والإجماع والقياس والمعقول.

٥. عزو الآيات إلى سورها من القرآن الكريم مع الترقيم.

٦. تخريج الأحاديث والآثار من كتب الحديث وذلك بذكر الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث، فإن كان الحديث

في الصحيحين اكتفيت بذكره عندهما، وإن كان في غير الصحيحين فإني أخرجه من باقي السنن والصحاح والمساند مع ذكر الحكم على الحديث.

٧. التعريف بالمصطلحات ومعاني الكلمات الغريبة في الهامش.

٨. ترجمة للأعلام غير المشهورين من كتب التراجم المعتمدة.

خطة البحث: اقتضت طبيعة البحث أن تتكون من: مقدمة ومبحثين وخاتمة وقائمة بالمصادر والمراجع على النحو الآتي:

أما المقدمة: فقد ذكرت فيها أهمية الفقه الإسلامي كونه مرتبط بجميع شؤون الحياة، ثم ذكرت أسباب اختياري لهذا الموضوع والمنهج الذي سرت عليه في كتابة البحث.

المبحث الاول: حياة الإمام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى، وفيه ستة مطالب

المطلب الاول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: ولادته ونشأته.

المطلب الثالث: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.

المطلب الرابع: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الخامس: وفاته.

المطلب السادس: نسبة الكتاب إلى المؤلف.

واما المبحث الثاني فكان عن ترجيحات الامام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى في كتاب الصلاة، وفيه أربعة مسائل وهي:

المسألة الاولى: تعيين الصلاة الوسطى .

المسألة الثانية: حكم صلاة الجماعة في المسجد.

المسألة الثالثة: حكم القصر في السفر.

المسألة الرابعة: حكم صلاة الكسوف في جماعة.

* * *

المبحث الاول

حياة الإمام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى

المطلب الاول: اسمه ونسبه:

أبو الفتح تقي الدين محمد بن علي بن مطيع بن أبي الطاعة القشيري[١] المنفلوطي[٢] القوصي[٣] الصعيدي الشافعي المالكي [٤] المصري المعروف بأبن دقيق العيد، أما سبب تسميته بأبن دقيق العيد وذلك لأن جد والده كان عليه يوم عيد طيلسان شديد البياض، فقيل كأنه دقيق العيد، فلقب وأنتقل هذا اللقب الى تقي الدين ووالده مجد الدين.[٥]

المطلب الثاني: ولادته ونشأته:

ولد الامام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى عندما كان والداه متوجهان الى مكة في البحر المالح (الأحمر)، وقيل ولد بالقرب من الحجاز، وذلك في يوم السبت الموافق ٢٥ من شهر شعبان سنة ٦٢٥ه في ساحل ينبع، وقيل في محرم سنة٦٢٥ه، ولما بلغوا البيت الحرام أخذه أباه وطاف به ودعا له الله عز وجل بان يجعله عالما عاملا [٦]، نشأ في عائلة اشتهرت بالعلم والصلاح، فقد كان ابوه مجد الدين علي بن وهب احد كبار علماء الصعيد، جمع بين العلم والعبادة، وتفقه الامام ابن دقيق العيد على يده، واما جده وهب فكان معروفا بالعلم والتقوى والكرم، وكان يلقب بأبي العطايا لكرمه وجوده، وامه هي بنت الامام تقي الدين مظفر بن عبدالله المصري المعروف بالمقترح[٧] [٨]

(١) نسبة الى قشير بن كعب وهي قبيلة كبيرة ينسب لها كثير من العلماء، ينظر: اللباب في تهذيب الانساب ٣٨/٣
(٢) وهي بلدة تقع في صعيد مصر غربي النيل، ونسب اليها لان والده ولد بها، ينظر: الطالع الجامع اسماء نجباء الصعيد ص ٤٢٤
(٣) وهي مدينة كبيرة تقع في صعيد مصر نشأ فيها ابن دقيق العيد، ينظر: الطالع الجامع اسماء نجباء الصعيد ص ٤٢٤
(٤) ينظر: شذرات الذهب في اخبار من ذهب ١١/٨
(٥) ينظر: الطالع السعيد في تراجم علماء الصعيد ص ٤٣٥
(٦) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٢٠٩/٩
(٧) تقي الدين بن مظفر بن عبدالله بن علي بن الحسين البصري، والمقترح لقب عليه، كان اماما في الفقه والخلاف واصول الدين، وسمي بالمقترح لانه كان يحفظه هو كتاب في الجدل، توفي سنة ٦١٢هـ، ينظر: طبقات الشافعية للسبكي ٣٧٢/٨
(٨) ينظر: الطالع السعيد الجامع اسماء نجباء الصعيد ص ٤٢٤

المطلب الثالث: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

كان الامام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى كثير المطالعة واسع الاطلاع، اذ قال الأدفوي: "حكى لي الشيخ زين الدين عمر الدمشقي المعروف بأبن الكناني قال: دخلت عليه بكرة يوم فناولني مجلده، وقال هذه طالعتها في هذه الليلة التي مضت" وقال عنه أيضا: "كتب له بقية المجتهدين وقرئ بين يديه فأقر عليه ولا شك أنه من أهل الاجتهاد ولا ينازع في ذلك الامن هو أهل العناد" (١)، أثنى عليه الكثير من العلماء الذين درسوا عنده والذين أطلعوا على مؤلفاته من بعده، فقال عنه الامام فتح الدين محمد اليعمري: "لم أر مثله فيمن رأيت، ولا حملت على أجل منه فيما رأيت ورويت، وكان للعلوم جامعا، وفي فنونها بارعا، مقدما في معرفة علل الحديث على أقرانه، منفردا بهذا الفن النفيس في زمانه، بصيرا بذلك، سديد النظر في تلك المسالك" (٢).

المطلب الرابع: شيوخه وتلاميذه:

تلقى الامام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى العلم على يد كبار العلماء في عصره، ومن أبرز هؤلاء العلماء:

١. الشيخ مجد الدين أبو الحسن علي بن وهب القشيري والد الامام ابن دقيق العيد رحمهم الله تعالى، توفي سنة ٦٦٧هـ (٣).

٢. هبة الله بن عبد الله أبو القاسم، الشيخ بهاء الدين القفطي وهو تلميذ الشيخ مجد الدين، توفي سنة ٦٩٧هـ(٤).

٣. شيخ الاسلام عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الشافعي، أبو محمد لقبه الامام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى بسلطان العلماء، توفي سنة ٦٦٠هـ(٥).

٤. الحافظ الكبير زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري الشافعي الشامي ثم المصري، توفي سنة ٦٥٦هـ(٦).

ومن أبرز تلاميذه الذين درسوا العلم على يديه:

١. أحمد بن عبد الرحمن محمد الكندي، جلال الدين الدشناوي، توفي سنة ٦٧٧هـ(٧).

٢. أثير الدين أبو حيان محمد بن يوسف بن علي الغرناطي، من كبار النحويين في عصره،

(١) ينظر: الطالع السعيد الجامع أسماء نجباء الصعيد، ص ٥٨٠

(٢) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٢٠٨/٩

(٣) ينظر: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ٢٢٨/٧

(٤) ينظر: طبقات المفسرين العشرين للسيوطي ٣٤٨/٢

(٥) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٢٠٩/٨

(٦) ينظر: تذكرة الحفاظ ١٤٣٦/٤

(٧) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٢٠/٨

توفي سنة ٧٤٥هـ [١].

٣. الفقيه والعالم والمحدث تاج الدين محمد بن أحمد عبد الرحمن الكندي الدشناوي، توفي سنة ٧٢٢هـ [٢].

٤. أبو الفتح فتح الدين محمد بن محمد بن أحمد بن سيد الناس اليعمري الأندلسي الأصل المصري، توفي سنة ٧٢٤هـ [٣].

٥. قاضي القضاة علي بن أسماعيل بن يوسف علاء الدين القونوي، توفي سنة ٧٢٩هـ [٤].

المطلب الخامس: وفاته:

توفي الامام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى في يوم الجمعة الموافق الحادي عشر من شهر صفر سنة ٧٠٢هـ[٥]، وكان عمره ٧٧سنة، ودفن بسفح المقطم [٦]، بالقرافة الصغرى [٧]، بجانب شيخه عز الدين بن عبد السلام رحمهم الله تعالى.

المطلب السادس: نسبة الكتاب إلى المؤلف:

لا شك في أن كتاب أحكام الاحكام شرح عمدة الأحكام من تأليف الامام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى، حيث ظهر بطريق الإملاء واستملاه منه تلميذه القاضي عماد الدين ابن الأثير الحلبي المتوفى سنة ٦٩٩هـ، فكان الامام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى يشرح العمدة ويملي وتلميذه يكتب ويستملي، وقد أكد ذلك الكثير من العلماء وشهدوا به [٨].

---

(١) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ١٧٦/٩

(٢) ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ٥١/٥

(٣) ينظر: تذكرة الحفاظ ١٥٠٣/٤

(٤) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ١٣٤/١٠

(٥) ينظر: الطالع السعيد الجامع أسماء نجباء الصعيد، ص ٥٩٩

(٦) سفح المقطم: جبل يمر على جانبي النيل الى النوبة ويعبر من فوق الفيوم، ينظر: الروض المعطار في خبر الأقطار ص ٥٥٧

(٧) القرافة: ما كان منها في سفح الجبل يقال له القرافة الصغرى، وما كان منها في شرقي مصر بجوار المساكن يقال له القرافة الكبرى، ينظر: معجم البلدان ٣١٧/٤

(٨) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ١١٨/٥

المبحث الثاني

ترجيحات الامام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى في كتاب الصلاة

المسألة الاولى: تعيين الصلاة الوسطى

اختلف الفقهاء في تعيين الصلاة الوسطى، على أقوال عدة أوصلها الامام ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه فتح الباري الى قرابة العشرين قولاً، وسأقتصر على ذكر أربعة أقوال منها وهي الاشهر:

القول الاول: صلاة العصر هي الصلاة الوسطى، وهو القول الذي رجحه الامام ابن دقيق العيد رحمه الله حيث قال: "اختلف العلماء في تعيين الصلاة الوسطى فذهب أبو حنيفة وأحمد إلى أنها العصر، وهذا المذهب هو الصحيح" (١) ، روي ذلك عن سيدنا علي بن أبي طالب وسيدتنا عائشة وأبو هريرة وعبد الله بن عمر وابن عباس وزيد بن ثابت رضي الله عنهم، وبه قال سعيد بن جبير والحسن البصري وعبيدة السلماني والنخعي وقتادة رحمهم الله تعالى، وأليه ذهب الحنفية وقول للمالكية والحنابلة والظاهرية والزيدية رحمهم الله تعالى (٢).

الحجة لهم:

١. ما صح عن سيدنا علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يوم الخندق: "ملأ الله عليهم بيوتهم وقبورهم نارا، كما شغلونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس" (٣).

٢. ما صح عن سيدنا علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب: " شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا" (٤).

وجه الدلالة: دل الحديثان على أن الصلاة الوسطى التي أمر الله تعالى بالمحافظة عليها هي صلاة العصر، وذلك ظاهر فيها لأن قبلها صلاتين من النهار، ووراءها صلاتين من الليل، وهي الصلاة الوسطى (٥).

(١) ينظر: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد ١٧١/١

(٢) ينظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ٨٠/١، مواهب الجليل شرح مختصر خليل ٤٠٠/١، المغني لابن قدامة ٢٧٤/١، المحلى لابن حزم ١٦٩/٣، البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الامصار ٢٦٩/٢

(٣) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب، ١١٠/٥، رقم ٤١١١

(٤) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، ٤٣٧/١، رقم ٦٢٧

(٥) ينظر: الافصاح عن معاني الصحاح ٢٥٠/١، تيسير العلام شرح عمدة الاحكام ص٩٢

٣. ما صح عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " الذي تفوته صلاة العصر، كأنما وتر أهله وماله" (١).

وجه الدلالة: دل الحديث على تعظيم قدر صلاة العصر عند الله سبحانه وتعالى وموقعها من الدين، وأن الذي تفوته قد فجع بدينه وبما ذهب منه، كالذي يفجع بذهاب أهله وماله (٢).

القول الثاني: صلاة الصبح هي الصلاة الوسطى، روي ذلك عن سيدنا عبدالله ابن عمر و عبد الله بن عباس في رواية ثانية عنهما رضي الله عنهما، وبه قال مجاهد وطاوس وعطاء وعكرمة رحمهم الله تعالى، واليه ذهب المالكية والشافعية وقول للامامية رحمهم الله تعالى (٣).

الحجة لهم:

١. قوله تعالى: "حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ" (٤).

٢. قوله تعالى: " إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا" (٥).

وجه الدلالة: ذكر الله عز وجل في الآية القنوت، ولا قنوت الا في صلاة الصبح، وأما قوله تعالى " إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا"، فلم يذكر في هذه الآية مشهودا غيره، والصلوات مشهودات، فأشبه أن يكون قوله مشهودا بأكثر مما تشهد به الصلوات، أو أفضل، أو أنه مشهودا بنزول الملائكة (٦).

يرد عليه: أن القنوت المذكور في الآية الكريمة المقصود بها السكوت عن الكلام لما روي عن زيد بن أرقم رضي الله عنهن قال:" كنا نتكلم في الصلاة حتى نزل قوله تعالى: "وقوموا لله قانتين"، فأمرنا بالسكوت" (٧).

٣. عن أبي رجاء رضي الله عنه قال: صلى بنا ابن عباس رضي الله عنه في صلاة الصبح، فقنت قبل الركوع، فلما انصرف قال: "هذه صلاة الوسطى التي قال الله عز وجل فيها" وقوموا لله قانتين" (٨) (٩).

---

(١) صحيح البخاري، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب التغليظ في تفويت صلاة العصر، ٤٣٥/١، رقم ٦٢٦

(٢) ينظر: فتح الباري لابن رجب ٣٠١/٤

(٣) ينظر: الذخيرة للقرافي ٣١/٢، المجموع شرح المهذب ٦٠/٣، الحدائق الناضرة في احكام العترة الطاهرة للبحراني ٢١/٩

(٤) سورة البقرة الآية ٢٣٨

(٥) سورة الاسراء الآية ٧٨

(٦) ينظر: أحكام القرآن للشافعي ٦١/١

(٧) ينظر: التجريد للقدوري ٤٤٩/١

(٨) سورة البقرة الآية ٢٣٨

(٩) سنن البيهقي، كتاب الصلاة، ذكر جماع أبواب الأذان والإقامة ، باب من قال: هي الصبح، ٦٧٦/١، رقم ٢١٧١

يرد عليه: قول ابن عباس رضي الله عنه خالفه غيره من الصحابة، فقالت سيدتنا عائشة وزيد بن ثابت رضي الله عنهم أنه الظهر، وقال سيدنا علي وأبو هريرة رضي الله عنهم أنه العصر، فلم يكن الرجوع إلى قول بعضهم أولى من الرجوع إلى قول الباقين [١].

٤. لأن قبلها صلاتين من الليل مشتركتين في الوقت وبعدها صلاتين من النهار مشتركتين في الوقت، وهي واسطة فيما بين ذلك منفردة بوقتها لا يشركها فيه غيرها من الصلوات، ولأنها صلاة يضيعها الناس كثيرا لنومهم عنها وعجزهم عن القيام إليها، فخصت بالتأكيد لهذه العلة [٢].

يرد عليه: لا يوجد دليل على أن صلاة الصبح هي الصلاة الوسطى، والظهر تشتد فيها الحر حتى تكون أصعب الصلوات [٣].

القول الثالث: صلاة الظهر هي الصلاة الوسطى، روي ذلك عن سيدنا زيد بن ثابت وأسامة بن زيد وأبو سعيد الخدري رضي الله عنهم، وبه قال عبد الله بن شداد وعكرمة رحمهم الله تعالى، واليه ذهب الحنفية في قول لهم وقول للامامية رحمهم الله تعالى [٤].

الحجة لهم:

١. عن الزبرقان رضي الله عنه:" أن رهطاً من قريش مر بهم زيد بن ثابت، وهم مجتمعون، فأرسلوا اليه غلامين لهم يسألانه عن الصلاة الوسطى، فقال: هي العصر، فقام اليه رجلان منهم فسألاه، فقال: هي الظهر، ثم انصرفا الى اسامة بن زيد، فسألاه، فقال: هي الظهر، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي الظهر بالهجير ولا يكون وراءه الا الصف والصفان من الناس في قائلتهم وفي تجارتهم، فأنزل الله عز وجل: " حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين"، قال: فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لينتهين رجال أو لأحرقن بيوتهم" [٥].

وجه الدلالة: دل الحديث على أن صلاة الظهر هي الصلاة الوسطى [٦].

يرد عليه: قول لا دليل لقائله، إلا أن يوجد في ذلك أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم، فيرجع إليه، وما قيل من أنه إنما قيل لها وسطى، كونها تصلى في وسط النهار بعيد، لأن لفظ وسطى

(١) ينظر: التجريد للقدوري ٤٤٩/١
(٢) ينظر: البيان والتحصيل لابن رشد القرطبي ١٢٠/١٨
(٣) ينظر: المحلى ١٧٣/٣
(٤) ينظر: التجريد للقدوري ٤٤٨/١، الحدائق الناضرة في احكام العترة الطاهرة ٢١/٩
(٥) مسند الامام احمد، تتمة مسند الأنصار، حديث أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه و سلم ، ١٢٦/٣٦، رقم ٢١٧٩٢، قال عنه الهيثمي: ليس في الأطراف، وليس في السماع ولم يذكره أبو القاسم، ينظر: غاية المقصد في زوائد المسند للهيثمي ١٨٣/١
(٦) ينظر: نيل الاوطار للشوكاني ٣٩٢/١

إنما يحتمل أحد معنيين: إما متوسطة بين أخواتها من الصلوات، وإما فاضلة من قولهم فلان أوسط القوم يعني أفضلهم [١].

القول الرابع: الصلاة الوسطى هي صلاتي الصبح والعصر معا، واليه ذهب أبو بكر الأبهري من المالكية رحمهم الله تعالى [٢].

الحجة لهم:

١. عن أبي بكر عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " من صلى البردين دخل الجنة" [٣].

وجه الدلالة: أراد بالبردين صلاتي الصبح والعصر، أي داوموا على أداء هاتين الصلاتين في وقتيهما، لأن الملائكة يحضرون فيهما [٤].

٢. عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ نظر إلى القمر ليلة البدر، فقال: "أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا لا تضامون أو لا تضاهون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا، ثم قال: "وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها" [٥].

وجه الدلالة: قوله تعالى: "لا تغلبوا" معناه لا تصيروا مغلوبين بالاشتغال عن صلاتي الصبح والعصر، وإنما خصهما بالحث، لما في الصبح من ميل النفس إلى الاستراحة والنوم، والعصر من قيام الأسواق واشتغال الناس بالمعاملات[٦].

٣. عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم، فيسألهم وهو أعلم بهم: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون"[٧].

وجه الدلالة: الحكمة في اجتماعهم في صلاتي الفجر والعصر هو من لطف الله تعالى بعباده، وإكرامه لهم بأن جعل اجتماع ملائكته في حال طاعة عباده، لتكون شهادتهم لهم بأحسن الشهادة [٨].

الرأي الراجح: بعد عرض الاقوال وأدلتهم يتبين لي رجحانه والله اعلم، ما ذهب اليه اصحاب

(١) ينظر: المقدمات الممهدات ١٤٠/١
(٢) ينظر: مواهب الجليل شرح مختصر خليل ٤٠٠/١
(٣) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر، والمحافظة عليهما، ٤٤٠/١، رقم ٦٣٥
(٤) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح ٣٣/٢
(٥) صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة ، باب فضل صلاة الفجر، ١١٩/١، رقم ٥٧٣
(٦) ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة ٤٣١/٣
(٧) صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة ، باب فضل صلاة العصر، ١١٥/١، رقم ٥٥٥
(٨) ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبى ٣٦٢/٦

القول الأول أن صلاة العصر هي الصلاة الوسطى، وهو ما رجحه أكثر أهل العلم.

المسألة الثانية: حكم صلاة الجماعة في المسجد للرجال

أجمع الفقهاء على أن الصلوات الخمس من الفرائض [١]، ولكنهم اختلفوا في حكم صلاة الجماعة في المسجد للرجال، على ثلاثة أقوال:

القول الأول: صلاة الجماعة فرض كفاية، وهو القول الذي رجحه الامام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى حيث قال: " صلاة الجماعة فرض على الكفاية، وقال بعضهم: يكفي إذا اشتهر، والأول عندي: أصح" [٢]، واليه ذهب بعض الحنفية وقول للمالكية وهو الذي نص عليه الشافعي في الام واختاره جمهور الشافعية وصححوه رحمهم الله تعالى[٣].

الحجة لهم:

١. عن ابي سليمان مالك بن الحويرث رضي الله عنه، قال: " أتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، فظن أنا اشتقنا أهلنا، وسألنا عمن تركنا في أهلنا، فأخبرناه، وكان رفيقا رحيما، فقال: ارجعوا الى اهليكم، فعلموهم ومروهم، وصلوا كما رأيتموني أصلي، واذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم أكبركم" [٤].

٢. عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة الاقد استحوا١ عليهم الشيطان، فعليك بالجماعة فإنما يأكل الذئب القاصية" [٥].

وجه الدلالة: في الحديثين دلالة على الحث على صلاة الجماعة لما فيها من الفضل والخير الكثير بخلاف الصلاة المنفردة، وان ترك الجماعة من أسباب استحواذ الشيطان، ولا يجوز التخلف عنها الا لعذر شرعي [٦].

يرد عليه: صلاة الجماعة في المسجد هي ليست بشرط، اذ انه لا يلزم من الوجوب الاشتراط، كما هو الحال في واجبات الحج، والاحداد للمعتدة [٧].

القول الثاني: صلاة الجماعة سنة مؤكدة، روي ذلك عن سيدنا أبو سعيد الخدري وأبو هريرة وعبدالله أبن مسعود وأنس بن مالك وسيدتنا

(١) ينظر: مراتب الاجماع لابن حزم ص٢٦
(٢) ينظر: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ١٩١/١
(٣) ينظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ١٣٢/١، بداية المجتهد ونهاية المقتصد ١٣٦/١، الام للشافعي ١٨١/١
(٤) صحيح البخاري، كتاب الادب، باب رحمة الناس والبهائم، ٩/٨، رقم ٦٠٠٨
(٥) سنن ابي داود، كتاب الصلاة، باب في التشديد في ترك الجماعة، ١٥٠/١، رقم ٥٤٧، حديث صحيح، صححه النووي وغيره، ينظر: جامع الاصول في احاديث الرسول ٤٠٧/٩
(٦) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١٥٤/٥
(٧) ينظر: المغني لابن قدامة ١٣١/٢

عائشة رضي الله عنهم، واليه ذهب الحنفية وهو القول المعتمد عند المالكية وقول للشافعية والزيدية والامامية رحمهم الله تعالى [١].

الحجة لهم:

١. ما صح عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ [٢] بسبع وعشرين درجة" [٣].

وجه الدلالة: دل الحديث على أن صلاة الجماعة سنة، لأنه أثبت صلاة الفذ وسماها صلاة، وأن فضلها أقل من صلاة الجماعة، وأن ثواب الجماعة ستة وعشرون، لأن الخمس وعشرين تزاد على أصل ما للفذ وهو واحد [٤].

٢. عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا، وذلك أنه اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد، لايخرجه الا الصلاة، لم يخط خطوة الا رفعت له بها درجة، وحط عنه بها خطيئة، فاذا صلى، لم تزل الملائكة تصلي عليه، ما دام في مصلاه: اللهم صل عليه، اللهم ارحمه، ولا يزال أحدكم في صلاة ما انتظر الصلاة" [٥].

وجه الدلالة: دل الحديث على فضل صلاة الجماعة في المسجد والحكمة في أن صلاة الجماعة تعادل خمسة وعشرين ضعفا من جهة أن عدد المكتوبات خمس، فأريد المبالغة في تكثيرها فضربت في مثلها، وأما في السبع والعشرين فمن جهة ركعات الفرائض ورواتبها المؤكدة [٦].

٣. عن ابي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تفضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده خمسا وعشرين درجة"[٧].

---

(١) ينظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ١٣٢/١، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ٣١٩/١، المجموع شرح المهذب ٨٣/٤، شرح الأزهار المنتزع المختار من الغيث المدرار ٣١٠/٢، شرائع الاسلام في مسائل الحلال والحرام ٢٥٢/١

(٢) ()الفذ: اسم اول سهم القداح، مفردها فذة وفاذة، أي شاذة، ينظر: معجم مقاييس اللغة ٤٣٨\٤

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأذان باب فضل صلاة الجماعة، ١٣١/١، رقم ٦٤٥، صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل صلاة الجماعة، وبيان التشديد في التخلف عنها، ٤٥٠/١، رقم ٦٥٠

(٤) ينظر: اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح ٤٩٣/٣

(٥) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب فضل صلاة الجماعة، ١٣١/١، رقم ٦٤٧

(٦) ينظر: منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٣٦٣/٢

(٧) المعجم الأوسط للطبراني، باب الألف، من اسمه أحمد، ١٣٦/٢، رقم ١٤٩٧

وجه الدلالة:

دل الحديث أن الصلاة في غير الجماعة صحيحة، ولكن صلاة الجماعة أفضل في زيادة الأجر والثواب ممن يصليها في البيت أو السوق [١].

يرد عليه: صلاة الجماعة أفضل من الصلاة في البيت أو السوق، ولكن التفاضل هو في صلاة المعذور والتي هي دون صلاة الجماعة في الأجر والثواب [٢].

القول الثالث: صلاة الجماعة في المسجد فرض عين على الرجال، روي ذلك عن سيدنا عبدالله ابن مسعود وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهم، وبه قال عطاء والأوزاعي واسحاق وأبو ثور رحمهم الله تعالى، واليه ذهب الحنفية في قول لهم ووجه عند الشافعية والحنابلة والظاهرية رحمهم الله تعالى [٣].

الحجة لهم:

١. قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾[٤].

وجه الدلالة: ان الله عز وجل عبر عن الصلاة بالركوع لأنها ركن من أركانها، وأمر بالمحافظة على الصلاة واقامتها، مما يعني الحث على اقامة الصلاة بالجماعة، والأمر يقتضي الوجوب [٥].

٢. قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾.[٦]

وجه الدلالة: ان الله سبحانه وتعالى امرهم بصلاة الجماعة معه صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف، فمن باب اولى ان تجب في حال الامن.[٧]

يرد عليه: ان المقصود من الآية الكريمة تعليم صلاة الخوف، وبيانها عند ملاقاة العدو، لان ذلك ابلغ في حراستهم، لانهم لو صلوا منفردين لاشتغل كل واحد منهم بنفسه، فلا يأمن سطوة العدو بهم عند انشغالهم، ولوا أُمروا أن يصلوا معا لأدى ذلك الى الظفر بهم، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يفترقوا فريقين فيصلي بفريق ويحرسهم فريق فلم يكن في الآية دليل على وجوب الجماعة.[٨]

٢. عن ابي هريرة رضي الله عنه: ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "والذي نفسي بيده

(١) ينظر: نيل الاوطار ١٣٥/٣
(٢) ينظر: فتح القدير ٣٤٧/١
(٣) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ١٥٥/١، روضة الطالبين وعمدة المفتين ٣٣٩/١، المغني لابن قدامة ٣/٢، المحلى لابن حزم ١٠٤/٣
(٤) سورة البقرة الآية : ٤٣
(٥) ينظر: تفسير الطبري ٥٧٢/١
(٦) سورة النساء الآية: ١٠٢
(٧) ينظر: زهرة التفاسير ٨٢٩/٤
(٨) ينظر: الحاوي الكبير ٣٠١/٢

لقد هممت أن امر بحطب فيحطب، ثم آمر بالصلاة، فيؤذن لها، ثم آمر رجلا فيؤم الناس، ثم أخالف الى رجال فأحرق عليهم بيوتهم، والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم، أنه يجد عرقا سمينا، او مرماتين حسنتين، لشهد العشاء"(١).

وجه الدلالة: لما هم النبي صلى الله عليه وسلم بحرق بيوت المتخلفين عن أداء صلاة الجماعة فان ذلك تأكيدا على وجوب صلاة الجماعة (٢).

يرد عليه: ان النبي صلى الله عليه وسلم هم بحرق بيوت المتخلفين عن صلاة الجماعة ولم يفعله، ولو كان واجبا لما تركه، وانما أراد ذلك على سبيل المبالغة (٣).

٣. عن ابي هريرة رضي الله عنه، قال: " أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل اعمى، فقال: يا رسول الله انه ليس لي قائد يقودني الى المسجد، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أ يرخص له، فيصلي في بيته، فرخص له، فلما ولى دعاه، فقال: هل تسمع النداء بالصلاة؟، قال نعم:، قال: فأجب" (٤).

وجه الدلالة: ظاهر الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأذن للرجل الاعمى ان يصلي في بيته لعدم ايجاده قائداً له، ولعلمه صلى الله عليه وسلم بقدرته على الحضور بلا قائد، وللتأكيد على صلاة الجماعة في المسجد (٥).

يرد عليه: هذا الدليل يمكن حمله على النداء ليوم الجمعة لأنه يجب على من سمعه الاتيان اليه بالاتفاق، واما حمله على نداء الصلوات الخمس فالاستدلال فيه ضعف.(٦)

٥. عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من سمع النداء فلم يأته، فلا صلاة له، الامن عذر"(٧).

وجه الدلالة: دل الحديث أن صلاة الجماعة واجبة على الأعيان، بدليل أنه لم يرخص للأعمى في ترك صلاة الجماعة (٨).

يرد عليه: أنما طلب الأعمى الرخصة من النبي صلى الله عليه وسلم أن يصلي في بيته بسبب العذر، وسؤاله النبي صلى الله عليه وسلم هل صلاته في بيته له فيها فضل وأجر أو لا ؟ (٩).

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب وجوب صلاة الجماعة، ١٣١/١، رقم ٦٤٤
(٢) ينظر: فتح الباري لابن حجر ١٢٦/٢
(٣) ينظر: المنتقى شرح الموطأ ٢٣٠/١
(٤) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء، ٤٥٢/١، رقم ٦٥٣
(٥) ينظر: شرح مصابيح السنة للبغوي ٩٣/٢
(٦) ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد ١٥٠/١
(٧) سنن ابن ماجه، كتاب المساجد والجماعات، باب التغليظ في التخلف عن الجماعة، ٢٦٠/١، رقم ٧٩٣
(٨) ينظر: حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٢٦٥/١
(٩) ينظر: المنتقى شرح الموطأ ٣٠٧/١

الرأي الراجح: بعد عرض الأقوال وأدلتهم يتبين لي رجحانه والله أعلم، ما ذهب اليه أصحاب القول الثاني بأن صلاة الجماعة سنة مؤكدة، لما روي أن الرسول صلى الله عليه وسلم رخص لقوم الصلاة في رحالهم، ولو كانت واجبة لما سقطت بالأعذار.

المسألة الثالثة: حكم القصر في السفر

أجمع الفقهاء على قصر الصلاة الرباعية في السفر(١)، ولكنهم اختلفوا في ايهما افضل القصر أو الاتمام، وهل هو رخصة او عزيمة، على قولين:

القول الأول: القصر رخصة وهو أفضل، وهو الذي رجحه الامام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى حيث قال: "قال الشافعي رحمه الله تعالى: الصحيح: أن القصر أفضل" (٢)، وروي ذلك عن سيدنا عثمان بن عفان وسعد بن أبي وقاص وسيدتنا عائشة وابن عباس رضي الله عنهم، وبه قال الحسن البصري والأوزاعي رحمهم الله تعالى، واليه ذهب المالكية في المشهور عندهم والصحيح عند الشافعية والقول المشهور عند الحنابلة رحمهم الله تعالى (٣).

الحجة لهم:

١. قوله تعالى: " وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ" (٤).

وجه الدلالة: ان القصر في السفر سنة، وهو رخصة من الله عز وجل لا وجوبا عليهم أن يقصروا كما كان ذلك في الخوف والسفر (٥).

يرد عليه: ان الآية وردت في صلاة الخوف والمراد قصر الصفة لا قصر العدد، كما ذكر ذلك المحققون وكما يدل عليه آخر الآية، ولو سلمنا أنها في صلاة القصر لكان ما يفهم من رفع الجناح غير مراد به في ظاهره لدلالة الأحاديث الصحيحة على أن القصر عزيمة لا رخصة (٦).

٢. عن يعلى بن امية رضي الله عنه قال: قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: قال الله تعالى: "ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة، ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا" فقد آمن الناس، فقال: عجبت مما عجبت منه، فسألت الرسول صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال: "صدقة تصدق الله بها عليكن، فأقبلوا صدقته" (٧).

(١) ينظر: الاجماع لابن المنذر ٤١/١
(٢) ينظر: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ٣٢٩/١
(٣) ينظر: القوانين الفقهية ٥٨/١، المجموع شرح المهذب ٣٣٧/٤، الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف ٣٢١/٢
(٤) سورة النساء الآية ١٠١
(٥) ينظر: تفسير الامام الشافعي ٦٥٠/٢
(٦) ينظر: السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار ص ١٨٧
(٧) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة المسافرين وقصرها، ٤٧٨/١، رقم ٦٨٦

وجه الدلالة: أجمعت الأمة أنه لا يلزم المتصدق عليه قبول الصدقة فرضا، مما يدل أن ذلك توسعة وهو ليس بواجب، وانما هو من باب الرخصة [١].

يرد عليه: ان معنى قوله " تصدق عليكم" بمعنى حكم عليكم على ان التصدق هو من الله سبحانه وتعالى فيما هو غير قابل للتمليك، يعد عبارة عن الإسقاط كالعفو من الله عز وجل، ولأن هذا لا يعد ترفيها في قصر شطر الصلاة، لأنه لا يشرع في السفر إلا هذا القدر، وليس للعباد إبطال قدر العبادات الموظفة عليهم بالزيادة والنقصان [٢].

٣. عن عائشة رضي الله عنها أنها اعتمرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة حتى إذا قدمت مكة قالت: "يا رسول الله بأبي أنت وأمي قصرت وأتممت وأفطرت وصمت، قال: أحسنت يا عائشة، وما عاب علي" [٣].

وجه الدلالة: دل الحديث على أن القصر ليس بواجب، فلو كان واجبا لأنكر النبي صلى الله عليه وسلم على سيدتنا عائشة رضي الله عنها في إتمامها [٤].

٤. لأنه تخفيف أبيح في السفر لأن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه داوموا عليه، وعابوا على من تركه [٥].

القول الثاني: وجوب القصر في السفر فهو عزيمة، روي ذلك عن سينا ابو بكر وعمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب رضي الله عنهم، وبه قال سيدنا عمر بن عبد العزيز وقتادة والحسن البصري رحمهم الله تعالى، واليه ذهب الحنفية وقول للحنابلة والظاهرية والزيدية والامامية رحمهم الله تعالى [٦].

الحجة لهم:

١. عن سيدتنا عائشة رضي الله عنها، قالت: " فرض الله الصلاة حين فرضها، ركعتين ركعتين، في الحضر والسفر، فأقرت صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر" [٧].

وجه الدلالة: دل الحديث على الوجوب، لأن صلاة السفر إذا كانت مفروضة ركعتين، لا تجوز الزيادة عليها، كما أنها لا تجوز الزيادة

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٠/٢
(٢) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ٩٢/١
(٣) سنن النسائي، كتاب تقصير الصلاة في السفر، باب المقام الذي يقصر بمثله الصلاة، ١٢٢/٣، رقم ١٤٥٦
(٤) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٣٤/٧
(٥) ينظر: الكافي في فقه الامام احمد ٣٠٩/١
(٦) ينظر: المبسوط للسرخسي ٤٣٩/١، المبدع في شرح المقنع ١٠١/٢، المحلى ٣٩/٨، السيل الجرار المتدفق على حدائق الانهار ١٨٧/١، شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ١٠٧/١
(٧) صحيح البخاري، كتاب الصلاة ، باب: كيف فرضت الصلاة في الإسراء؟، ٧٩/١، رقم ٣٥٠

على أربع ركعات في الحضر [١].

يرد عليه: قال الأمام النووي رحمه الله تعالى: ((ان معناه لمن اراد الاقتصار عليهما ويتعين المصير الى هذا التأويل جمعاً بين الادلة ويؤيده ان عائشة روته وأتمت وتأولت ما تأول عثمان وتأويلهما أنهما رأياه جائزاً هذا هو الصحيح عند العلماء في تأويله وقد قيل فيه غير ذلك مما لا يصح وقد أوضحت فساده في شرح صحيح مسلم)) [٢].

٢. عن ابن عباس رضي الله عنه قال: "فرض الله الصلاة على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر أربعا، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة" [٣].

وجه الدلالة: ان الصحابي الجليل قد حكى عن الله سبحانه وتعالى أنه فرض صلاة السفر ركعتين، وهو أتقى لله عز وجل، وأخشى من أن يحكي أن الله عز وجل فرض ذلك بلا برهان [٤].

٣. عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنه قال: "صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين، وأبا بكر وعمر وعثمان كذلك رضي الله عنهم" [٥].

وجه الدلالة: دل الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته رضي الله عنهم كانوا لا يزيدون في السفر على ركعتين، و فيها دليل على المواظبة على القصر [٦].

يرد عليه: أن مجرد الملازمة ليس فيه دليل على الوجوب، وهو ما ذهب اليه علماء الأصول وغيرهم [٧].

٤. لا قصر في صلاتي الفجر والمغرب، لأن القصر بسقوط شطر الصلاة، وبعد سقوط الشطر منهما لا يبقى نصف مشروع بخلاف الصلوات ذوات الاربع، وكذا لا قصر في السنن والتطوعات[٨].

يرد عليه: قال النووي رحمه الله تعالى في ذلك: ((وهو قياس مع الفارق، لأن صلاتي الجمعة والصبح شرعتا ركعتين من أصلهما، لا يقبلان تغيير بأي حال، بخلاف صلاة السفر، فأنها تقبل الزيادة، بدليل لو أقتدى بمقيم لزمه أربع، وليس كذلك الجمعة والصبح)) [٩].

(١) ينظر: نيل الاوطار للشوكاني ٢٤٦/٣
(٢) المجموع شرح المهذب ٣٤١/٤، شرح صحيح مسلم للنووي ١٩٥/٥
(٣) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة المسافرين وقصرها، ٤٧٩/١، رقم ٦٨٧
(٤) ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبى ٣٣٠/١٦
(٥) صحيح البخاري، أبواب تقصير الصلاة، باب من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة وقبلها، ٤٥/٢، رقم ١١٠٢
(٦) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ١٠٠١/٣
(٧) ينظر: الحاوي الكبير ٣٦٥/٢
(٨) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ٩٢/١
(٩) ينظر: المجموع شرح المهذب ٣٤٣/٤

الرأي الراجح: بعد عرض الأقوال وأدلتهم يتبين لي رجحانه والله اعلم، ما ذهب اليه أصحاب القول الأول أن القصر أفضل، اقتداء بفعل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم.

المسألة الرابعة: حكم صلاة الكسوف في جماعة

أجمع الفقهاء على مشروعية صلاة الكسوف [١]، ولكنهم اختلفوا في حكم صلاة الكسوف في جماعة، على قولين:

القول الأول: يسن صلاة الكسوف جماعة في المسجد، وهو القول الذي رجحه الامام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى حيث قال: " صلاة الكسوف سنة في المسجد، وهو المشهور عند العلماء وهو الصواب، فإن هذه الصلاة تنتهي بالانجلاء" [٢]، واليه ذهب الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة والظاهرية والزيدية والامامية رحمهم الله تعالى [٣].

الحجة لهم:

١. عن عبد الله أبن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد من الناس، ولكنهما آيتان من آيات الله، فإذا رأيتموهما فقوموا فصلوا"[٤].

وجه الدلالة: دل الحديث على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفرق بين كون الصلاة تشمل الجماعة أو الأفراد، الا أن صلاة الكسوف في جماعة أفضل لفعل النبي صلى الله عليه وسلم [٥].

٢. عن صفوان بن عبد الله رضي الله عنه قال: "رأيت ابن عباس صلى على ظهر زمزم في كسوف الشمس ركعتين في كل ركعة ركعتين"[٦].

وجه الدلالة: فعل سيدنا ابن عباس رضي الله عنه وأنه صلاها بمكة على ظهر زمزم، يدل على أن هذا الفعل مما واظب عليه وتكرر منه، والصحابي إذا روى الحديث وعمل به وواظب

(١) ينظر: الاقناع في مسائل الاجماع ١٨١/١
(٢) ينظر: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ٣٥٤/١
(٣) ينظر: تحفة الفقهاء للسمرقندي ١٨٢/١، التاج والاكليل لمختصر خليل ٥٨٥/٢، البيان في مذهب الامام الشافعي ٦٦٢/٢، المغني لابن قدامة ٣١٢/٢، المحلى بالأثار ٣١٢/٣، التاج المذهب لإحكام المذهب ٢٨٤/١، الكافي لأبو الصلاح الحلبي ١٥٢/١
(٤) صحيح البخاري، أبواب الكسوف، باب الصلاة في كسوف الشمس، ٣٤/٢، رقم ١٠٤١
(٥) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ١٢٤/٥
(٦) سنن البيهقي، كتاب صلاة الخسوف، باب من اجاز ان يصلي في الخسوف ركعتين في كل ركعة اربع ركوعات، ٤٥٧/٣، رقم ٦٣٢٤

عليه، كان آكد في الاحتجاج به [١].

٣. لأنها نافلة كسائر النوافل فيجوز فعلها جماعة أو فرادى، الا أن صلاة الجماعة أفضل [٢].

القول الثاني: ان صلى الامام صلاة الكسوف جماعة صلوها معه، والا فلا تصلى، واليه ذهب الحنفية في قول لهم وقول للشافعية رحمهم الله تعالى [٣].

الحجة لهم: ان تكرار صلاة النبي صلى الله عليه وسلم الكسوف في جماعة، يدل على الوجوب، وقد أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نصلي مثلما كان يصلي [٤].

يرد عليه: ان هذا غير مسلم به، لأنه قد دل الدليل بجواز فعل صلاة الكسوف لما تقدم من حديث ابن عباس رضي الله عنه [٥].

الرأي الراجح: بعد عرض الأقوال وأدلتهم يتبين لي رجحانه والله اعلم، ما ذهب اليه أصحاب القول الأول أن صلاة الكسوف جماعة في المسجد سنة، وجواز صلاة الكسوف منفردا، ولأنها صلاة نافلة فأشبهت سائر النوافل.

الخاتمة

الحمد لله تعالى الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على المبعوث بالآيات البينات، والمؤيد بالمعجزات الباهرات، وبعد أن سهل الله لنا بمنه وفضله وكرمه بإتمام هذا البحث، فقد توصلت الى النتائج الآتية:

١. ولد الإمام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى في سنة ٦٢٥هـ، وتوفي سنة ٧٠٢هـ.

٢. كان الإمام ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى ذا مكانة كبيرة بين علماء عصره، فنهل طلاب العلم عنه ونقلوا عن كتبه، وأثنوا عليه في أقوالهم تعبيرا لفضله وعلمه.

٣. تعد صلاة العصر هي الصلاة الوسطى، وهو ما رجحه أكثر أهل العلم.

٤. تعد صلاة الجماعة سنة مؤكدة، لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لقوم بالصلاة في رحالهم.

٥. استحباب القصر في السفر، اقتداء بفعل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم.

٦. صلاة الكسوف جماعة في المسجد سنة، وجواز صلاة الكسوف منفردا، ولأنها صلاة نافلة فأشبهت سائر النوافل.

---

(١) ينظر: الشافي في شرح مسند الشافعي ٣٢٢/٢

(٢) ينظر: المغني لابن قدامة ٣١٢/٢

(٣) ينظر: المحيط البرهاني في الفقه النعماني ١٣٥/٢، المجموع شرح المهذب ٤٥/٥

(٤) ينظر: المجموع شرح المهذب ٤٥/٥

(٥) ينظر: البيان في مذهب الامام الشافعي ٦٦١/٢

التراجم والاعلام

١. ابن ام مكتوم: عمرو بن أم مكتوم القرشي، ويقال اسمه عبد الله، واسم أمه أم مكتوم عاتكة بنت عبد الله ابن عائذ بن مخزوم، وهو ابن خال خديجة أم المؤمنين، أسلم قديما بمكة، وكان من المهاجرين الأولين، قدم المدينة قبل أن يهاجر النبي صلى الله عليه وسلم، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستخلفه على المدينة في عامة غزواته يصلي بالناس، ينظر: الاصابة في تمييز الصحابة ٤٩٥/٤.

٢. أبو الدرداء عويمر بن عبد الله وقيل بن زيد وقيل بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي أسلم يوم بدر وشهد أُحد، توفي سنة ٣٣٢هـ، ينظر: تذكرة الحفاظ ٢٤/١.

٣. ابو بكر الابهري محمد بن عبد الله بن صالح بن عمر بن حفص بن عمر بن مصعب بن الزبير بن كعب بن زيد بن مناة بن تميم. قال أبو بكر الخطيب في تاريخه: أبو بكر الفقيه الأبهري سكن بغداد، وحدث بها، ينظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك ١٨٣/٦.

٤. أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبى، كان يذهب إلى مذهب أهل العراق وصحب الشافعي وله مصنفات كثيرة، توفي سنة ٢٤٠هـ، ينظر: الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء ١٠٧/١

٥. احمد بن محمد بن منصور ناصر الدين ابن المنير الجذامي الاسكندراني المالكي، برع في الفقه والاصول والنظر، توفي سنة ٦٨٣هـ، ينظر: شذرات الذهب في اخبار من ذهب ٣٨١/٥.

٦. اسحاق: بن ابراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي المعروف بابن راهويه، ولد سنة : ١٦٠ هـ، نزيل نيسابور وعالمها، سمع من : ابن المبارك ، وعيسى بن يونس، وطبقتهم، وعنه : الجماعة سوى ابن ماجة، واحمد، قال النسائي: اسحاق ثقة امام مأمون، توفي سنة: ٢٣٨ هـ، ينظر: تهذيب التهذيب ٢١٦/١.

٧. الأوزاعي: أبو عمر عبد الرحمن بن عمرو بن احمد الأوزعي، من قبيلة الأوزع ، إمام الديار الشامية في الفقه والزهد ، واحد من الكتاب المترسلين ، عرض عليه القضاء فامتنع ، له كتاب السنن في الفقه والمسائل ، ويقدر ما سئل عنه سبعين ألف مسالة أجابها كلها ، كانت الفتايا بالأندلس على رأيه إلى زمن الحكم بن هشام ، ولد ببعلبك سنة ٨٨هـ ، ونشأ في البقاع ، توفي ببيروت سنة ١٥٧هـ، ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٩٧/٣١.

٨. الحسن البصري: أبو سعيد بن أبي الحسن البصري، ولد في نهاية خلافة سيدنا عمر رضي الله عنه في سنة ٢١هـ ، ومات بالبصرة عشية الخميس ودفن يوم الجمعة غرة رجب سنة عشر

ومائة وهو ابن ثمان وثمانين سنة، ينظر: طبقات الشافعية للشيرازي ص٩١.

٩. الزبرقان بن بدر بن امرؤ القيس، وكان يسمى بالحصين، ولقب بالزبرقان لجمال وجهه، سكن البصرة كثيرا، وهو من كبار الشعراء في عصره، ينظر: اسد الغابة في معرفة الصحابة ٣٠٣/٢.

١٠. النخعي: هو أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن قيس الأسود النخعي، الكوفي كان عالماً في الفقيه، رأى السيدة عائشة-رضي الله عنها- وهو صغير، وسمع علقمة، والأسود، ولد سنة ٤٦هـ، ومات سنة ٩٦هـ، ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي: ٩٥/١.

١١. جرير بن عبد اللّه: جرير بن يزيد بن جرير بن عبد الله البجلي، روى عن: أبيه يزيد بن جرير، وابن عمه أبي زرعة بن عمرو ابن جرير، قال أبو زرعة: شامي، منكر الحديث، روى له النسائي، وابن ماجه، حديثا واحدا، ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٥٥٢/٤.

١٢. سعيد بن جبير، أبو محمد ويقال أبو عبد الله الكوفي، الحجة، الثقة، الإمام من سادات التابعين في الفقه والعبادة والفضل، وكان عبد الله ابن عباس إذا أتاه أهل الكوفة يسألونه يجيبهم: أتستفتوني وفيكم ابن أم الدهماء، يقصد: سعيد بن جبير، قتله الحجاج سنة ٩٥هـ، ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب ٣٨٤/١.

١٣. صفوان بن عبد الله الأكبر المكي، أمه حقة بنت وهب بن أمية بن أبي الصلت الثقفي الشاعر، روى له البخاري في "الأدب"، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه، ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٩٨/١٣.

١٤. طاووس بن كيسان اليماني الحميري أبو عبد الرحمن، من كبار التابعين، والعلماء، والفضلاء الصالحين، توفي بمكة سنة ١٠٦هـ، ينظر: تهذيب الأسماء واللغات ٣٥٢/١.

١٥. عبيدة بن عمرو السلماني الهمداني، سكن الكوفة، ويكنى أبو مسلم، ليست له صحبة، له روايات عن سيدنا عمر وعلي وابن مسعود، روى عنه ابراهيم النخعي، توفي سنة ٧٤٨، وقيل سنة ٧٢هـ، ينظر: الثقات لابن حبان ١٣٩/٥

١٦. عبدالله بن شداد: من كبار التابعين وصلحائهم. وثقه ابن عبد الرحيم وغيره، وقال يعقوب بن شيبة في "مسند عمر": ابن شداد كان يتشيع، وقال علي قتل بالجماجم سنة ٥٨٣، ينظر: إكمال تهذيب الكمال ٤٠٠/٧.

١٧. عطاء ابن أبي رباح أسلم القرشي، أبو محمد ،ثقة، فقيه كثير الحديث، توفي بمكة سنة ٥١١٤، ينظر: سير أعلام النبلاء ٧٨/٥.

١٨. عكرمة بن عبد الله، أبو عبد الله، مولى عبد الله بن عباس، أحد فقهاء مكة وتابعيها، توفي سنة ١٠٧هـ وقيل غير ذلك. ينظر: وفيات

الأعيان ٢٦٥/٣.

١٩. قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز السدوسي البصري، المفسر الحافظ، توفي سنة ٥١١٨، ينظر: تذكرة الحفاظ ٩٢/١.

٢٠. مالك بن الحويرث وقيل: ابن الحارث، وقيل: ابن حويرثة بن اشيم الليثي، يختلفون في نسبه إلى ليث، ويكنى أبا سليمان، وهو من أهل البصرة، ينظر: الاصابة في تمييز الصحابة ٥٣٢/٥.

٢١. مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج المخزومي، تابعي ثقة، إمام في التفسير، توفي سنة ١٠١هـ، وقيل غير ذلك، ينظر: تقريب التهذيب ٩٢١/١.

٢٢. يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام بن الحارث بن بكر بن زيد بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم التميمي الحنظلي أبو صفوان وقيل أبو خالد وهو المعروف بيعلى ابن منية، وكان يعلى جوادا معروفا بالكرم، وشهد الجمل مع عائشة، ثم صار من أصحاب علي، وقتل معه بصفين، ينظر: اسد الغابة في معرفة الصحابة ٤٨٦/٥.

* * *

المصادر والمراجع

كتب التفسير:

١.أحكام القرآن للشافعي، جمع البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسرو جردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، ت: ٥٤٥٨، ت: عبد الغني عبد الخالق، قدم له: محمد زاهد الكوثري، مكتبة الخانجي – القاهرة، ط٢، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.

٢. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، ت: ٣١٠هـ، ت: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٣. فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، ت: ٥١٢٥٠، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب- دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.

كتب اللغة والمعاجم:

١. الافصاح عن معاني الصحاح، يحيى بن هبيرة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين، ت: ٥٦٠هـ، ت: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، ١٤١٧هـ.

٢. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين، ت:

٣٩٥هـ، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩-١٩٧٩م.

كتب التراجم والطبقات:

١. أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الاثير، ت: ٦٣٠هـ، ت: علي محمد معوض- عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

٢. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين، ت: ٧٦٢هـ، ت: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد – أبو محمد أسامة بن ابراهيم، الفاروق الحديثة للطاعة والنشر، ط١، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

٣. الاصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت: ٨٥٢هـ، ت: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.

٤. الثقات، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي، أبو حاتم الدارمي البستي، ت: ٣٥٤هـ، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن الهند، ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م.

٥. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أبو الفضل أحمد ابن علي ابن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت: ٨٥٢هـ، ت: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر اباد/ الهند، ط٢، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م.

٦. الروض المعطار في خبر الأقطار، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري، ت: ٩٠٠هـ، ت: احسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة – بيروت، دار السراج، ١٩٨٠م.

٧. الطالع السعيد الجامع اسماء نجباء الصعيد، كمال الدين أبي الفضل جعفر بن ثعلب الأدفوي الشافعي، ت: ٧٤٨هـ، سعد محمد حسن، اشراف: طه الحاجري، الدار المصرية للتأليف والنشر، سنة ١٣٨٢هـ.

٨. اللباب في تهذيب الأنساب، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الاثير، ت: ٦٣٠هـ، دار صادر – بيروت.

٩. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين، ت: ٨٧٤هـ، وزارة الثقافة والارشاد القومي، دار الكتب، مصر.

١٠. تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله

محمد بن أحمد بن عثمان قايماز الذهبي، ت: ٧٤٨هـ، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان،ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

١١. تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت: ٨٥٢هـ، ت: محمد عوامة، دار الرشيد – سوريا، ط١، ١٤٠٦ – ١٩٨٦م.

١٢. تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت: ٨٥٢هـ، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ.

١٣. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي، ت: ٧٤٢هـ، ت: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م.

١٤. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ت: ٧٣٨هـ، ت: شعيب الارناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

١٥. شذرات الذهب في اخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح، ت: ١ز٥٨٩، ت: محمود الارناؤوط، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

١٦. طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الاسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة، ت: ٨٥١هـ، ت: د. الحافظ عبد العليم خان دار، عالم الكتب- بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

١٧. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب ن تقي الدين السبكي، ت: ٧٧١هـ، ت: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤١٣هـ.

١٨. طبقات الفقهاء، أبو اسحاق ابراهيم بن علي الشيرازي، ت: ٤٧٦هـ، ت: احسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت- لبنان، ط١، ١٩٧٠م.

١٩. طبقات المفسرين العشرين، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: ٩١١هـ، ت: علي محمد عمر، مكتبة وهب- القاهرة، ط١، ١٣٩٦هـ.

٢٠. معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، ت: ٦٢٦هـ، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٩٩٥م.

٢١. وفيات الاعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن ابراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الاربلي، ت: ٦٨١هـ، ت: احسان عباس، دار صادر – بيروت.

كتب متون الحديث:

١. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، صحيح البخاري، محمد بن اسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط٢، ١٤٢٢هـ.

٢. السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، ت: ٣٠٣هـ، ت: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الارناؤوط، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

٣. السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، ت: ٤٥٨هـ، ت: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م.

٤. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، ت: ٢٦١هـ، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي – بيروت.

٥. سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ت: ٢٧٣هـ، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء الكتب العربية- فيصل عيسى البابي الحلبي.

٦. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الاشعث بن اسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الازدي السجستاني، ت: ٢٧٥هـ، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية.

٧. مسند الامام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، ت: ٢٤١هـ، ت: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.

كتب شروح الحديث والتخريج والزوائد:

١. إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية.

٢. الشافي في شرح مسند الشافعي لابن الاثير، مجد الدين أبو العادات المبارك بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الاثير، ت: ٦٠٦هـ، أحمد بن سليمان، أبي تميم ياسر بن ابراهيم، مكتبة الرشد، الرياض- الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

٣. اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، شمس الدين البرماوي، أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني المصري الشافعي، ت: ٨٣١هـ، ت: لجنة مختصة بأشراف نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط١، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

٤. المفاتيح في شرح المصابيح، الحسين

بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني الكوفي الضرير الشيرازي الحنفي المشهور بالمظهري، ت: ٧٢٧هـ، ت: لجنة مختصة من المحققين، بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر، دائرة الثقافة الاسلامية- وزارة الاوقاف الكويتية، ط١، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

٥. المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث القرطبي الباجي الأندلسي، ت: ٤٧٤هـ، مطبعة السعادة- بجوار محافظة مصر، ط١، ١٣٣٢هـ.

٦. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي، ت: ٦٧٦هـ، دار احياء التراث العربي – بيروت، ط٢، ١٣٢٩هـ.

٧. تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي، ت: ٦٨٥هـ، ت: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية – الكويت، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

٨. تيسير العلام شرح عمدة الاحكام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد البسام، ت: ١٤٢٣هـ، ت: محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، ط١٠، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٦م.

٩. جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين أبو السعادات المبارك ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، ت: ٦٠٦هـ، ت: عبد القادر الارناؤوط، بشير عيون، مكتبة الحلواني- مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان، ط١.

١٠. حاشية السندي على سنن ابن ماجه ، كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي، ت: ١١٣٨هـ، دار الجيل – بيروت.

١١. شرح صحيح البخاري لابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، ت: ٤٤٩هـ، ت: أبو تميم ياسر بن ابراهيم، مكتبة الرشد- السعودية، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.

١٢. شرح سنن النسائي المسمى ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، محمد بن علي بن آدم بن موسى الاثيوبي الولوي، دار المعراج الدولية للنشر، ط١، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

١٣. شرح مصابيح السنة للأمام البغوي، محمد بن عز الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا، الرومي الكرماني المشهور بابن الملك، ت: ٨٥٤هـ، ت: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، ادارة الثقافة الاسلامية، ط١، ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م.

١٤. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن

حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، ت: ٨٥٥هـ، دار احياء التراث العربي – بيروت.

١٥.غاية المقصد فى زوائد المسند، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، ت: ٨٠٧هـ، ت: خلاف محمود عبد السميع، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١م.

١٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.

١٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي، ت: ٧٩٥هـ، ت: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، مكتبة الغرباء الاثرية- المدينة النبوية، دار الحرمين- القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

١٨. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، ت: ١٠١٤هـ، دار الفكر، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م.

١٩. منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى تحفة الباري، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي المصري الشافعي، ت: ٩٢٦ هـ، ت: سليمان بن دريع العازمي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

٢٠. نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، ت: ٧٦٢هـ، ت: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت- لبنان، دار القبلة للثقافة الاسلامية، جدة- السعودية، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

٢١. نيل الاوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، ت: ١٢٥٠هـ. ت: عصام الدين الصباطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م.

كتب الفقه:

١. الاجماع، أبو بكر محمد بن ابراهيم بن المنذر النيسابوري، ت: ٣١٩هـ، ت: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار المسلم للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

٢. الاقناع في مسائل الاجماع، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان، ت: ٦٢٨هـ، ت: حسن فوزي الصعيدي، مكتبة الفروق الحديثة للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٤م.

٣. الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، ن: ٤٦٣هـ، دار الكتب العلمية – بيروت.

٤. الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي، ت: ٨٨٥هـ، دار احياء التراث العربي، ط٢.

٥. البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، أحمد بن قاسم العنسي الصنعاني، مكتبة اليمن.

٦. البيان في مذهب الامام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي، ت: ٥٥٨هـ، ت: قاسم محمد النوري، دار المنهاج- جدة، ط١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

٧. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل للمسائل المستخرجة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، ت: ٥٢٠هـ، ت: د. محمد حجي واخرون، دار الغرب الاسلامي، بيروت- لبنان، ط٢، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

٨. التاج المذهب لأحكام المذهب، أحمد بن يحيى بن المرتضى، دار الكتاب الإسلامي.

٩. التاج والاكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي، ت: ٨٩٧هـ، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٦هـ- ١٩٩٤م.

١٠. التجريد للقدوري، أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري، ت: ٤٢٨هـ، ت: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، دار السلام – القاهرة، ط٢، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م. ٠٩٨٧

١١. الحاوي الكبير في فقه مذهب الامام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، ت: ٤٥٠هـ، ت: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.

١٢. الحدائق الناضرة في احكام العترة الطاهرة، الفقيه المحدث الشيخ يوسف البحراني، ت: محمد تقي الايرواني، دار الاضواء.

١٣. الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، ت: ٦٨٤هـ، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط١، ١٩٩٤م.

١٤. السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، ت: ١٢٥٠هـ، دار

ابن حزم، ط١.
١٥. القوانين الفقهية، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي، ت: ٧٤١هـ.
١٦. الكافي في فقه الامام أحمد، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، ت: ٦٢٠هـ، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.
١٧. الكافي للحلبي، أبو الصلاح الحلبي، ت: رضا أستادي.
١٨. المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين، ت: ٨٨٤هـ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.
١٩. المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، ت: ٤٨٣هـ، دار المعرفة – بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٢٠. المجموع شرح المهذب مع تكملة السبكي والمطيعي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت: ٦٧٦هـ، دار الفكر.
٢١. المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، ت: ٤٥٦هـ، دار الفكر- بيروت.
٢٢. المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الامام أبي حنيفة رضي الله عنه، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي، ت: ٦١٦هـ، ت: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٤م.
٢٣. المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، ت: ٦٢٠هـ، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
٢٤. المقدمات الممهدات، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، ت: ٥٢٠هـ، ت: الدكتور محمد حجي، دار الغرب الاسلامي، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.
٢٥. المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، ت: ٤٧٦هـ، دار الكتب العلمية.
٢٦. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، ت: ٥٨٧هـ، ط٢، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.
٢٧. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، ت: ٥٩٥هـ، دار الحديث- القاهرة.
٢٨. تبيين الحقائق شرحكنز الدقائق وحاشية

الشلبي، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي، ت: ٧٤٣هـ، ت: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن أحمد بن يونس بتن اسماعيل بن يونس الشلبي، ت: ١٠٢١هـ، المطبعة الكبرى الاميرية- بولاق، القاهرة، ط١، ١٣١٣هـ.

٢٩. تحفة الفقهاء، محمد بن أحمد بن ابي احمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي، ت: ٥٤٠هـ، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

٣٠. ترتيب المدارك وتقريب المسالك، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي، مطبعة فضالة المحمدية، المغرب، ط١.

٣١. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، ت: ١٢٣٠هـ، دار الفكر.

٣٢. شرائع الاسلام في مسائل الحلال والحرام، المحقق الحلي أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن، مع تعليقات السيد صادق الحسني الشيرازي، دار القارئ.

٣٣. شرح الأزهار المنتزع المختار من الغيث المدرار، ابن مفتاح، عبدالله بن أبي القاسم، ١٣٣٧هـ .

٣٤. شرح العمدة في الفقه، كتاب الطهارة، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، ت: ٧٢٨هـ، ت: د. سعود بن صالح العطيشان، مكتبة العبيكان – الرياض، ط١، ١٤١٢هـ.

٣٥. روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت: ٦٧٦هـ، ت: زهير الشاويش، المكتب الاسلامي، بيروت، دمشق، ط٣، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

٣٦. مراتب الاجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، أبو محمد علي بن احمد بن سعيد بن حزم الاندلسي القرطبي الظاهري، ت: ٤٥٦هـ، دار الكتب العلمية- بيروت.

٣٧. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي، ت: ٩٥٤هـ، دار الفكر، ط٣، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

* * *